

٢٠٠٠/٥/٣ تاريخ:

معالي وزير الدولة لشؤون الإصلاح الإداري

الموضوع: درس أوضاع الإهارات واقتراح الصيغة القانونية  
الملائمة لإدارتها

المرجع: كتاباً معالياً وزير الاقتصاد والتجارة رقم ٥٠٦/أ/٢٠٠٠/١٧ تاريخ ٢٠٠٠/٣٣٧٠ ، ورقم ٣٣٧٠/أ/٢٠٠٠/٤ تاریخ ٢٠٠٠/٤/١٤

بالإشارة إلى كتابي معالي وزير الاقتصاد والتجارة المشار إليهما أعلاه،  
نرفع لمعاليكم التقريرين التاليين:

- دراسة حول الإهارات واقتراح الصيغة القانونية الملائمة لإدارتها، وذلك جواباً على كتاب  
معالياً وزير الاقتصاد والتجارة رقم ٥٠٦/أ/٢٠٠٠/١٧ .

- مفكرة حول الملاحظات على مشروع قانون إنشاء المؤسسة العامة لإدارة واستثمار إهارات  
الحبوب في مرفأ بيروت، وذلك جواباً على كتاب معالياً وزير الاقتصاد والتجارة رقم  
٣٣٧٠/أ/٢٠٠٠/٤/١٤ .

للفضل بالاطلاع، وفي حال الموافقة التفضل بإيداع التقريرين معالياً وزير الاقتصاد  
والتجارة.


محل نظم رئيسى

محل نظم معاون

رهيف حاج علي

سامر حنفي

DEV0/00/28



مكتب وزير الدولة لشئون الإصلاح الإداري  
وحدة التطوير الإداري

دراسة حول الإهراكات واقتراح الصيغة القانونية الملائمة لإدارتها

٢٠٠٠ نيسان

## ١- لمحة تاريخية موجزة:

كانت الدولة اللبنانية قد وقعت اتفاقية قرض بقيمة مليون دينار كويتي مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية صُدِّقَ عليها بموجب قانون صادر بالمرسوم رقم ١٤٠٢٩ تاريخ ١٦/٣/١٩٧٠ يتم بموجبها إنشاء الإهراe. عُطِّلَ هذا القرض ما نسبته ٤٠٪ من كلفة المشروع الذي نفذه مجلس تنفيذ المشاريع الإنسانية، على أن يتولى مكتب الحبوب والشمندر السكري في وزارة الاقتصاد والتجارة إدارة وصيانة الإهراe من خلال الاتفاق مع شركة إدارة واستثمار مرفاً بيروت.

هذا وقد وقعت كلٌّ من وزارة الاقتصاد والتجارة - مكتب الحبوب والشمندر السكري - وشركة إدارة واستثمار مرفاً بيروت في حينه، عقداً بالتراسبي يتم بموجبه إدارة واستثمار إهراe المرفاً من قبل الشركة المذكورة لمدة عشر سنوات، وتم تجديد العقد لمدة عشر سنوات أخرى انقضت في العام ١٩٩٠. وقد وافق ديوان المحاسبة على نصوص العقد وعلى تجديده. وخلال مدة التعاقد تولى الإشراف على حسن سير الاستثمار مجلس رقابة برئاسة مدير عام مكتب الحبوب والشمندر السكري في وزارة الاقتصاد والتجارة، وعضوية كلٌّ من:

-رئيس دائرة الشؤون المالية في مكتب الحبوب والشمندر السكري

-رئيس دائرة التموين والإنتاج في مكتب الحبوب والشمندر السكري

-رئيس مصلحة الموازنة في وزارة المال

-رئيس مصلحة مراقبة الشركات ذات الامتياز في وزارة الموارد المائية والكهربائية.

اتبع إهراe نفس الأنظمة المالية المتّبعة في شركة إدارة واستثمار مرفاً بيروت بعد موافقة ديوان المحاسبة (الرأي الاستشاري رقم ٧٤ تاريخ ٢٦/١٢/١٩٧٩).

وتتجدر الإشارة إلى أن امتياز إدارة واستثمار مرفاً بيروت انتهى وانتهت معه إدارة وصيانة الإهراe وذلك في ١٩٩٠/١٢/٣١ فأصدر في حينه مجلس الوزراء قراراً تم بموجبه تأليف لجنة من وزيري النقل والاقتصاد والتجارة مهمتها استلام مرفاً بيروت وإهراeات القمح فيه مع القيود والسجلات وإدارته واستثماره بشكل مؤقت، على أن ترفع إلى مجلس الوزراء مقترحاتها بشأن مستقبل إدارته واستثماره.

ثم أصدر مجلس الوزراء القرار رقم ٣٢ تاريخ ١٩٩٢/١٢/٧ والقاضي بأن تكون إهراeات القمح تابعة مؤقتاً لوزارة النقل بصفتها الجهة المكلفة بإدارة واستثمار مرفاً بيروت. غير أن وزارة الاقتصاد والتجارة راجعت مجلس الوزراء بهذا الأمر باعتبار أن الإهراe يتبع لها مباشرةً، وبالتالي استمر إشراف هذه الوزارة على الإهراe دون صدور أي نص مخالف لقرار مجلس الوزراء السابق.

## ٢- الوضع الراهن:

**٢-١ الوضع القانوني والتنظيمي:** يستمر العمل حالياً في الإهراط بالأنظمة المالية والإدارية التي كانت متبعة من قبل شركة إدارة واستثمار مرفأ بيروت، ويتولى وزير الاقتصاد والتجارة الإشراف المباشر على الإهراط، دون أن يتم تحديد الهوية القانونية لإدارة واستثمار الإهراط. إذ لا يمكن اعتبارها بمثابة وحدة من الوحدات الإدارية التابعة لوزارة الاقتصاد، ولا هي مؤسسة عامة تتتوفر فيها الشروط والعناصر الأساسية للمؤسسة العامة وت تخضع لوصاية وزارة الاقتصاد والتجارة.


وقد عينت وزارة المالية مؤخراً، بطلب من وزارة الاقتصاد، مراقباً لعقد النفقات سيتولى ممارسة الرقابة المسقبة على النفقات، مما قد يعيق العمل ومرنونة التحرك لإدارة الإهراط لا سيما في الأمور المتعلقة بالنفقات الناجمة عن عمليات تفريغ الصوامع من الإهراطات، التي قد تتمليها قرارات طارئة وضرورية تهدف إلى الاستثمار الأقصى لطاقة هذه الصوامع، إضافةً إلى النفقات التي تتطلبها عمليات الصيانة الطارئة والنفقات المستعجلة. علماً بأن إدارة الإهراط لا تخضع حالياً لأي نوع من الرقابة المعتمدة في القطاع العام لا سيما بعد انتهاء عمل لجنة الرقابة.

وابتداءً من العام ١٩٩٠ درجت إدارة الإهراط على إرسال الإيرادات التي تتلقاها بشكل شيكات إلى المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري في وزارة الاقتصاد والتجارة أسبوعياً، التي تفتح بدورها حساباً خاصاً بالإهراط في مصرف لبنان. ويبقى في عهدة إدارة الإهراط سلفة مالية للنثريات والنفقات الطارئة بقيمة ١٠ ملايين ليرة لبنانية، يمكن تجديدها باستمرار.

**٢-٢ الوضع المالي والتجاري:** تشكل أعمال التفريغ ٧٠٪ من إيرادات إدارة الإهراط، فيما تشكل أعمال التخزين والتسلیم النسبة المتبقية من الإيرادات. وتحقق إدارة الإهراط ربحاً صافياً (باستثناء بعض المستحقات المتربطة لصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي) بقيمة مليوني دولار أمريكي من أصل مجموع الواردات البالغ ٦ ملايين دولار أمريكي سنوياً. أما قدرة الاستيعاب فتبلغ ٧٠٠،٠٠٠ طن من الحبوب الواردة إلى مرفأ بيروت سنوياً من أصل ٨٠٠،٠٠٠ طن. وتبلغ كلفة التفريغ والتخزين ٩-٨ دولار أمريكي للطن الواحد. وقد تراجع ما تستورده الدولة اللبنانية على حسابها من القمح بعد وقف سياسة الدعم الحكومي، إلى ما نسبته ١٠٪ إلى ١٥٪ من مجموع القمح المستورد. فمن أصل ٧١٥،٠٠٠ طن مستورد من الحبوب في العام ١٩٩٩، شكلت حصة الحكومة ٥٠،٠٠٠ طن. وأما النفقات فتعود بمعظمها

لرواتب الموظفين ومستحقاتهم. ولا تشمل النفقات عملية الاستثمار في التجهيزات التي يعود معظمها إلى العام ١٩٧٠ دون أي مسعى لتحديثها وتطويرها. أما الموازنة السنوية للإهراط فهي تفتقر إلى التنظيم والتبويب (جزء، فصل، بند، فقرة) كما هو معمول به في موازنات الإدارات أو المؤسسات العامة. فالنفقات المرتقبة للسنة التالية تقدرها إدارة الإهراط وتوافق عليها وزارة الاقتصاد والتجارة دون عرضها على وزارة المالية لإبداء رأيها أو التصديق عليها. كما أن العمليات المالية والحسابات لا يجري تدقيقها بعد تنفيذها في ظل غياب وحدة إدارية متخصصة تتولى التدقيق في البيانات المالية ومتابعة التقييد بالأنظمة المالية المفترض وجودها.

**٢-٣ الهكلية:** نعرض في ما يلي مخططاً يبرز الوحدات الإدارية التي تتألف منها الإهراط:



كذلك توجد وظيفة مراقب عام برتبة رئيس مصلحة بحكم التصفيية.

**٤- العنصر البشري:** يتتألف ملاك الإهراط من ١٢١ وظيفة، ويوجد فعلياً مائة وأربعة موظفين. وتستعين إدارة الإهراط بخمس وعشرين موظفاً من المياومين الذين تسعى الإدارة إلى تثبيتهم في الملاك. يتقاضى العاملون في الإهراط ١٥ شهراً، بالإضافة إلى ١٥% منحة إنتاج ، ويستفيد العاملون من ساعات عمل إضافية نظراً لطبيعة عمل الإهراط التي تتسم بالسرعة مع عدم الانتظام في حجم العمل المرتبط بوتيرة وصول السفن. وبين العمل بشكلٍ

عام أربعاً وعشرين ساعة على أربع وعشرين في ١٢٠ يوماً من أصل ١٥٠ إلى ١٧٠ يوم عمل في السنة وذلك عند وجود ضغط في العمل نتيجة رسو سفن يتوجب تفريغ حمولتها في مهلة زمنية قصيرة. وقد جرى تشكيل فرقتي عمل تتولى عمليات التفريغ مداورة.

يشكل الموظفون الذين تقع أعمارهم ما بين ٥٠ و ٦٠ سنة حوالي ٥٥% من مجموع العاملين في الإهراة. وتشكل الرواتب التي تدفع سنوياً، بما في ذلك منحة الإنتاج باستثناء ساعات العمل الإضافية، حوالي ملياري و ٣٠٠ مليون ليرة لبنانية. ويمكن رسم صورة تقريرية للرواتب من خلال تحديد المعدل الشهري لما يتقاضاه العاملون القدامى (باستثناء ساعات العمل الإضافية) وهو ١٩٣,١٩٥,٢٥٩٥ ل.ل. وتحديد المعدل الشهري لرواتب العاملين الذين انضموا إلى الإهراةات في العام ١٩٩٨ وهو ٢٣١,٨١٩ ل.ل.

وتبقى عملية تعيين الموظفين من صلاحية وزير الاقتصاد مباشرة. أما آخر دفعة من الموظفين فتم تعيينهم في العام ١٩٩٨ حيث جرى توظيف ٢٠ عنصراً جديداً.

ينتظم موظفو وعمال الإهراة ضمن نقابة يحكم علاقتها مع إدارة الإهراة عقد جماعي هو نفسه الذي كان يحكم علاقة النقابة بشركة إدارة واستثمار مرفا بيروت ويدعى "العقد الجماعي بين شركة إدارة واستثمار مرفا بيروت- إدارة واستثمار الإهراة - ونقابة موظفي وعمال إهراءات الحبوب في لبنان".

**٤-٥ طبيعة العمل:** تتسق طبيعة العمل في الإهراءات بالطابع التجاري الاستثماري الذي يقارب إلى حد بعيد الأسلوب الذي يدار به القطاع الخاص. فإدارة الإهراة تتعاطى مع مستوردي الحبوب كزبائن يجب السعي دائمًا إلى اجتذابهم وت تقديم أحسن الخدمات إليهم بحسب الأسعار. وبالرغم من أن ٩٠% من الحبوب يتم تفريغها وتخزينها في الإهراءات، إلا أنه تبقى إمكانية فقدان الميزة التفاضلية لإدارة الإهراء ماثلة بشكل جدي في ظل بروز منافسة جديدة ناشئة من القطاع الخاص. وخير مثال على ذلك هو الإهراء الذي تم تشبيهه من قبل إحدى المطاحن الخاصة تبلغ طاقتها التخزينية ٢٥,٠٠٠ طن، أي ما نسبته ١/٥ من الطاقة التخزينية للإهراء وقد بدأ العمل به منذ ستة أشهر. واللافت في الأمر أن موظفين فقط يعملان في الإهراء الخاص المشار إليه. وقد انعكس هذا الأمر سلباً على إهراء مرفا بيروت بحيث انخفضت العائدات التي تجنيها إدارة الإهراء من تلك المطاحن، واقتصرت بالتالي الرسوم

على أعمال التفريغ فقط، حيث أن هذه المطاحن لا يمكنها الاستغناء عن قدرات الإهراء وتجهيزاته وموقعه لتفريغ السفن.

مثال آخر على منافسة القطاع الخاص هو عملية تخزين طحين الصويا. فبعدما أوجدت إدارة الإهراء الطريقة المناسبة لتخزين طحين الصويا المستورد مما رفع حركة الإهراء بنسبة ١٠٠،٠٠٠ طن، عادت وانخفضت هذه النسبة إلى ٢٠،٠٠٠ طن نتيجة التقلبات في سعر صرف الليرة اللبنانية. إذ أن سعر صرف العملة الوطنية كان قد بدأ يتحسن بعد سنوات من التدهور المستمر ، وكان على إدارة الإهراء تخفيض الرسوم على تخزين طحين الصويا، لكن ذلك يتطلب مرسوماً يصدر عن مجلس الوزراء. وهذا يحتاج إلى وقت، الأمر الذي حدا بالتجار إلى الاستعانة بالقطاع الخاص نظراً لتكلفة المتنمية التي يستوفيها . فخسرت إدارة الإهراء الرسوم التي كان يمكن استيفاؤها عن ٨٠،٠٠٠ طناً تقريباً، نتيجة عدم القدرة على الاستجابة السريعة للمعطيات المالية ولمتطلبات السوق.

كذلك فإن حاجة إدارة الإهراء إلى استخدام كامل طاقتها يتطلب تفريغ الحبوب من صومعة إلى أخرى، الأمر الذي يرتب نفقات إضافية (تكاليف كهرباء، ساعات عمل إضافية، إلخ). ومن المؤكد أن التدابير والإجراءات السريعة التي ينبغي على إدارة الإهراء اتخاذها للتكيف مع حجم العمل وتطورات السوق قد يصعب تاليفها مع الإجراءات والأصول المالية والقانونية النافذة في الإدارات العامة.

**٦- التجهيزات والمعدات:** إن معظم التجهيزات والمعدات الموجودة في الإهراءات يعود عمرها إلى العام ١٩٧٠، تاريخ البدء بالعمل في الإهراءات. وهي تتطلب صيانة، علمًا أن بعض القطع مفقود ويتم صنعها محلياً. لذلك فإن إدارة الإهراء تحتاج إلى تحديث تجهيزاتها، وإن كان الأمر غير ملح في الوقت الحاضر. وتقدر كلفة الاستثمار في التجهيزات بأكثر من مليوني دولار أمريكي. أما اليوم فإن رواتب الموظفين ومستحقاتهم تشكل الحصة الأكبر من النفقات، في حين أن النفقات الاستثمارية شبه غائبة.

### ٣- تحليل الوضع الراهن:

نعرض في ما يلي تحليلاً للوضع الراهن لإهراطات مرفأ بيروت بغية إلقاء الضوء على أبرز الصعوبات والتحديات التي تعرقل سير عملها:

#### ٣-١ في الوضع القانوني:

يتسم واقع إدارة إهراطات مرفأ بيروت من الناحية القانونية بعدم الوضوح. إذ لا يمكن اعتبارها اليوم جزءاً من وزارة الاقتصاد والتجارة كسائر وحدات الوزارة، وبالتالي فإنها تقع خارج نطاق الخدمة المدنية. كما لا يمكن اعتبارها مؤسسة عامة تخضع لوصاية وزارة الاقتصاد والتجارة كسائر المؤسسات العامة الخاضعة لوصاية الوزارات المعنية. كما أن إدارة الإهراطات مستقلة تماماً عن إدارة مرفأ بيروت. ومنذ استعادت الدولة اللبنانية إهراطات المرفأ في العام ١٩٩٠ لم يجر العمل على تنظيم أوضاعه وتحديد إطاره القانوني وعرض الحلول المناسبة لتسخير هذا القطاع الحيوي بالفعالية الازمة. جلّ ما في الأمر أن الأنظمة المالية والإدارية التي كانت متبعة من قبل شركة إدارة واستثمار مرفأ بيروت استمر العمل بها من قبل إدارة الإهراطات. الأمر الذي يطرح ضرورة استشراف الخيارات الممكنة لتسوية أوضاع الإهراطات سواء عبر الاحتفاظ به كجزء من القطاع العام، أم عبر إتاحة المجال لبناء شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (شركة اقتصاد مختلط)، أم عبر اعتماد أحد أشكال الخصخصة.

#### ٣-٢ في طبيعة العمل:

إن المعطيات التي تم عرضها حول الواقع الراهن للإهراطات تؤكد أن إيقاع العمل فيه يتصف بالدينامية والسرعة، و طبيعته تتسم بالمنافسة، مما يعني أن سير العمل في إدارة الإهراطات يشبه إلى حد كبير سير العمل في القطاع الخاص. إن إدارة الإهراطات تسعى إلى استقطاب مستوردي الحبوب والمحافظة عليهم كربائن دائمين لها، الأمر الذي يتطلب مرونة في العمل تفتقده إليها الإدارات والمؤسسات العامة التي تتقيّد بالكثير من القوانين والأنظمة والضوابط التي تحدّ من قدرتها على التحرك بالسرعة المرجوّة. واللافت أن الإهراط هو قطاع مربح، مما يستدعي العمل بجدية على الاستفادة منه وتعزيز فرص تحقيق المزيد من الإيرادات التي تحتاجها الخزينة العامة في ظلّ السعي الدؤوب للحكومة اللبنانية لتخفيض العجز في الميزانية العامة. وبالرغم من المرونة النسبية التي تتمتع بها إدارة الإهراطات مقارنةً مع الإدارات العامة، فإن العديد من فرص رفع مستوى الإيرادات وتعزيز القدرة التنافسية يتم التفريط بها وتقويتها. وقد أعطينا أمثلة على ذلك عندما عرضنا للوضع الراهن حيث أن تعديل الرسوم المستوفاة على

التغريغ والتخزين الذي كان يستوجب انتظار صدور مرسوم عن مجلس الوزراء، قد حرم إدارة الإهراط من جزء لا يستهان به من الواردات. كما أن ضرورة الاستفادة من كامل الطاقة التخزينية للصومام بهدف تحقيق أكبر قدر ممكّن من الفعالية في الأداء يتطلّب نفقات إضافية نتيجة زيادة ساعات العمل وتشغيل التجهيزات، علمًا أن هذه النفقات تعتبر وفقاً لمنطق إدارة الأعمال في القطاع الخاص نفقات استثمارية تؤدي لاحقاً إلى تعزيز الإيرادات. الأمر الذي يمكن اعتباره هدراً وفقاً لمنطق الإدارات العامة التي تخضع لإجراءات وضوابط قانونية مشددة في حال تم فرضها على إدارة الإهراط فسوف تحدّ بشكل كبير من قدرتها التافسية. وقد بدأت معالم المنافسة تشتّت مؤخرًا لاسيما بعد تشييد إهراط خاص يملك القدرة على تخزين ٢٥،٠٠٠ طناً من الحبوب يشغل موظفان فقط، مما حرم إدارة الإهراط من قسم من العائدات التي تستوفى على خدمات التخزين، وبالتالي فوت على الخزينة العامة قسطاً من الرسوم. بناءً على ما تقدم يمكن الاستنتاج بأن إدارة الإهراط، وإن كانت متحررة من كثير من القيود التي تحكم عمل الإدارات والمؤسسات العامة، فإنها تحتاج إلى الإبقاء على هذه المرونة التي تضمن اجتناب مستوردي الحبوب والمحافظة عليهم من خلال تأمين أفضل وأسرع مستوى من الخدمات بضاهي ما يمكن للقطاع الخاص تقديمها للتكييف مع متطلبات السوق، مع وضع نظام مالي يؤمن حسن ضبط الأموال وإجراء التدقّيق المالي والمرأبة المؤخرة Post-Audit.

### ٣-٣ في الرقابة:

منذ استعادت الدولة اللبنانية إدارة إهراط مرفأ بيروت في العام ١٩٩٠ توقف العمل بلجنة الرقابة وأصبحت إدارة إهراط مرتبطة مباشرة بوزير الاقتصاد والتجارة الذي يتولى الإشراف على أعمالها.

إن انتهاء أعمال لجنة الرقابة أفقد إدارة إهراط قناة الاتصال الطبيعية مع وزارة الاقتصاد والتجارة ووزارة المال. بالإضافة إلى ذلك، فإن إدارة إهراط لا تخضع لأي نوع من أنواع الرقابة المعتمدة في الإدارة اللبنانية، بما في ذلك الرقابة المؤخرة لديوان المحاسبة. الأمر الذي يطرح ضرورة اعتماد آلية فاعلة للرقابة تضمن حق إدارة إهراط في مرونة العمل من جهة، وتحدد مسؤولياتها المتصلة بالأداء السليم والفاعل وفق معايير الاقتصاد والكفاءة والفعالية، من جهة ثانية، وذلك ضمن إطار من المساعدة المجدية.

### ٤-٣ في الغصر البشري:

بما أن الإطار القانوني لإهراط المرفأ غير موجود، فإن هذا الأمر ينسحب على العاملين في الإهراط. إذ لا يمكن اعتبار هؤلاء من فئة موظفي الإدارات العامة، ولا هم من فئة موظفي

المؤسسات العامة. ولا يزال العقد الجماعي الذي كان يحكم علاقة نقابة الموظفين بإدارة شركة إدارة واستثمار المرفأ سارياً حتى اليوم. ونظراً إلى أن القسم الأكبر من الموظفين جرى تعيينهم في العام ١٩٧٠، تاريخ البدء بالعمل في الإهراء، فإن متوسط الأعمار مرتفع. إذ أن حوالي ٥٥٪ من العاملين تقع أعمارهم بين ٥٠ و٦٠ سنة. وتشكل رواتب ومستحقات العاملين في الإهراء القسم الأكبر من النفقات، إذ يقتضى هؤلاء تعويضات تفوق تلك التي يتقاضاها الموظفون في سائر المؤسسات العامة وذلك بسبب حجم ساعات العمل الإضافية التي تتطلبها طبيعة العمل في الإهراء. إن هذا الأمر وإن كان مبرراً للضرورات العمليانية وحسن التشغيل، إلا أنه يشكل عقبة رئيسية في طريق تحويل إدارة الإهراء إلى إدارة عامة أو جعلها وحدة من وحدات المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري، وكذلك قد يكون هناك بعض المعوقات لتحويلها إلى مؤسسة عامة استثمارية، وهما خياران متداولاً لإيجاد إطار قانوني ملائم للإهراء. كذلك فإن مسألة تشغيل الإهراء الخاص الذي بدأ العمل فيه مؤخراً، وهو يشكل خمس الطاقة التخزينية لإهراء مرفأ بيروت، بواسطة موظفين اثنين، فقط، يطرح تساؤلات جدية حول حجم العمالة في الإهراءات مقارنة مع الاحتياجات الفعلية للتشغيل. غير أن الاعتبارات الاجتماعية تلقي بثقلها على المسألة سيما وأن قسماً كبيراً من العاملين في إهراء مرفأ بيروت شارف على سن التقاعد. كما أنه جدير بالذكر أن الإهراء الخاص المشار إليه مزود بتجهيزات حديثة يفتقد إليها إهراء المرفأ، مما يعوّضه عن الاستعانة بعدد أكبر من الموظفين.

ومن الطبيعي أن أي حلٌّ يعتمد بالنسبة إلى الوضع القانوني لإهراء مرفأ بيروت يجب أن يأخذ بعين الاعتبار أوضاع العاملين فيه. وهذه من المسائل الشائكة التي يجب بحثها في حال تم اعتماد شكل من أشكال الخصخصة.

### ٣- في التجهيزات:

إن تجهيزات إهراء المرفأ لم يجر تحديثها منذ زمن بعيد. وهي، وإن كانت بحالة مقبولة، إلا أن هناك حاجة منذ الآن إلى إقرار خطة لإعادة تجهيز الإهراءات بمعدات وتجهيزات حديثة ولحظ الأموال اللازمة لعملية الاستثمار. لكن هذه المسألة لا يمكن بحثها إلا من ضمن رؤية إدارية واضحة لمستقبل الإهراء في ظلّ الخيارات الممكن اعتمادها لتسوية أوضاع العاملين.

#### ٤ - المقترنات:

إن الوضع الحالي لإدارة الإهراط الذي عرضنا له أعلاه يستدعي بلورة الخيارات المتاحة لـإيجاد الصيغ القانونية والإدارية الأكثر ملائمة التي تؤمن حسن سير العمل في إهراطات مرافق بيروت وتعزز من فعالية أدائه.

إن طبيعة عمل الإهراط التي أشرنا إليها آنفًا تتطلب مرونة كبيرة، وهامشًا واسعًا من الحرية، وسرعة في اتخاذ القرارات للتكيف مع السوق، ولتحقيق الاستثمار الأفضل والإشغال الأعلى للصومام في الإهراطات، وكافية هذه الشروط والمعطيات تجعلنا نستبعد حكمًا خيار تحويل إدارة الإهراطات إلى إدارة عامة تكتلها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء، الأمر الذي يجعلنا ننطبع إلى خيارٍ آخرٍ تناسب عمل الإهراط، وهي أربعة سنعرضها تباعاً وفقاً لما يلي:

**الخيار الأول:** وهو يقضي بإنشاء مؤسسة عامة لإدارة واستثمار الإهراط تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي والإداري تمتلك وتشغل هذا المرفق الحيوي على أرض مرافق بيروت بالاتفاق مع إدارة المرفأ. تخضع المؤسسة العامة المذكورة لوصاية وزارة الاقتصاد والتجارة، ويكون لها مجلس إدارة يمثل السلطة التقريرية، ومدير يتولى السلطة التنفيذية. يعين الوزير مفوّضاً للحكومة لدى المؤسسة أسوةً بباقي المؤسسات العامة، كما ينتدب وزير المالية مراقباً مالياً وذلك وفقاً لأحكام النظام العام للمؤسسات العامة (المرسوم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٢).

تخضع المؤسسة لرقابة التفتيش المركزي ومجلس الخدمة المدنية والرقابة المؤخرة لديوان المحاسبة.

أما السلبيات التي قد تنتج عن إمكانية اعتماد الخيار أعلاه فتمثل في أنه، وبالرغم من إنشاء المؤسسة العامة ومنحها استقلالاً مالياً وإدارياً فسيبقى هناك عدد من التغيرات قد تعيق عملها، وهي تتمثل بالوصاية الإدارية عليها والرقابة القانونية والمالية على بعض القرارات التي تتخذها المؤسسة العامة، والتي تتعارض مع دينامية العمل المقترحة في الإهراط والتي تحتاج إلى تجاوبٍ سريع مع متطلبات السوق وتقلباته. مثالٌ على ذلك ما يحصل فعلياً في كثير من الأحيان عند حاجة إدارة الإهراط إلى اتخاذ قرار سريع بتقييد الحبوب من صومعةٍ إلى أخرى بهدف الاستفادة من كامل الطاقة التخزينية للإهراطات، وهو قرار يتطلب إنفاقاً للمال، والاستعانة بعمال ودفع لأجورهم، واستخدام تجهيزات وموارد، إلخ.، الأمر الذي قد لا يمكن تأمينه بالسرعة المرجوة في حال تحويل إدارة الإهراط إلى مؤسسة عامة.

كذلك توجد عقبة أخرى قد تعرّض اعتماد خيار المؤسسة العامة تتمثل في الرواتب والتقديمات التي يتقاضاها العاملون في الإهـراء، وهي تتجاوز تلك التي يتقاضاها غيرهم من العاملين في مؤسسات عامة أخرى. وعليه، فمن المرجح أن تحويل إدارة الإهـراء إلى مؤسسة عامة قد يواجهه بعض الصعوبات وأهمها التفاوت الكبير في الرواتب والتقديمات مع المستخدمين في المؤسسات العامة.

**الخيار الثاني:** وهو يقضي بإنشاء مؤسسة عامة تمتلك المبني والتجهيزات التي تخص الإهـراءات مع إعطائهما صلاحية تلزيم أعمال التشغيل والصيانة وفقاً لدفتر شروط تقني ومعايير هندسية وصحية دقيقة.

وهذا الخيار يمكن أن يحرر المؤسسة العامة من الأعباء اليومية الناجمة عن تشغيل الإهـراءات وما ينجم عنه من إجراءات مالية وإدارية، إضافة إلى العلاقات مع العاملين والإشكالات المتعلقة باستخدامهم ورعايـة أوضاعهم الذاتية. إلا أن المشكلة الأبرز تبقى مسألة معالجة وضع العاملين في الإهـراء بكافة جوانبه وتسويـة أوضاعهم بالاتفاق مع الشركة الملزمة لأعمال التشغيل والصيانة.

**الخيار الثالث:** وهو يقضي بإنشاء شركة تجارية تعود ملكيتها بالكامل إلى الدولة اللبنانية تخضع لقانون التجارة وقانون العمل تمتلك الإهـراءات وتشغل منشآتها، على أن ذلك يتطلب قانوناً خاصاً باعتبار أن قانون التجارة يشترط وجود ٣ مساهمين لإنشاء شركة، في حين أن الشركة المقترحة تعود ملكيتها بالكامل للدولة اللبنانية.

إن القانون المقترح يجب أن يتضمن تعريفاً بأوضاع الشركة (شركة مغلقة تمتلك الدولة ١٠٠% من أسهمها)، والغاية من إنشائها (إدارة واستثمار وصيانة إهـراءات المرفأ). كما يتوجب تحديد علاقة الشركة مع المرفأ والدولة وأجهزة الرقابة بحيث يكون للشركة نظام عمل واضح يتسم بالشفافية والعلنية في إعلان الأسعار لكل المستفيدين من خدماتها من أجل وضع ضوابط تحول دون حدوث احتكار، مع اعتماد رقابة مالية وفقاً للمعايير الدولية.

**الخيار الرابع:** وهو يقضي بإنشاء شركة تجارية تعود ملكيتها بالكامل إلى الدولة اللبنانية تخضع لقانون التجارة وقانون العمل بموجب قانون خاص، على أن ينص صراحة على حق الشركة بالاستعانة بالقطاع الخاص نظراً إلى كونه يتمتع بالخبرة والمهارات الفنية والإمكانات المالية على أن تتخذ هذه الاستعانة صيغاً عديدة منها تلزيم بعض الأعمال إلى شركات خاصة تتمثل بعقود امتياز Concession Contracts. وهذه الإمكانية تشبه إلى حد بعيد عقد الامتياز

ويفيد تقرير مراجعة مالية لـ«البنك المركزي» أنّه في 2013، أصدرت إداره مرفأ بيروت، بحسب ملكية الإهراء للشركة التجارية الحكومية، في حين يتم تزييم الأعمال التشغيلية للقطاع الخاص.

**الأرباح العائدة للشركة:** تتقاضى الشركة أجراً يحدده عقد التأمين، بالإضافة إلى رسوم إضافية تفرض على كل طن يجري تفريغه وتخزينه وفقاً لحجم الحركة في إهراط مرفأ بيروت. كما يمكن استبدال الصيغة المشار إليها باتفاق على المشاركة في الأرباح بين الشركة التجارية الحكومية والشركة الخاصة الملزمة بحيث يتم اقتطاع نسبة معينة من الأرباح التي تتحقق لها الشركة الخاصة عند نهاية العام، الأمر الذي يدفع الشركة الملزمة إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الإيرادات، وبالتالي فإن الدولة تستفيد من ذلك من خلال زيادة حصتها من الأرباح المُحققة.

**عقد التأمين:** من العناصر التي يجب أن يتضمنها عقد التأمين مدة العقد (التي قد تطول في حال كان هناك حاجة للاستثمار في التجهيزات)، حصة الدولة من الأرباح، شروط الدفع، الموصفات التي يجب أن توفر في الخدمات، معايير الأداء، إمكانية إعادة النظر في شروط العقد والتفاوض عليها، التخطيط الاستثماري، إلخ. ويمكن لعملية التأمين أن تتخذ شكل تأجير المنشآت Leasing ، أو شكل BOT (بناء، تشغيل، تحويل).

**مجالات بيع الشركة الحكومية:** يمكن على المدى الأبعد أن يجيز مجلس النواب للحكومة أن تقوم بطرح نسبة محددة من أسهم هذه الشركة للبيع بحيث تظل الدولة المالك الرئيسي للشركة، ويمكن في مرحلة لاحقة بيع المزيد من الأسهم من خلال إصدار مراسيم خاصة تحدد الأصول التي ستُحول إلى أسهم، وهذا بالطبع يتطلب مراجعة لأصول الإهراء، على أن تحفظ الدولة بسهم ذهبي واحد في الشركة يمكنها من نقض بعض قرارات مجلس إدارة الشركة (تحديداً في الأمور المتعلقة بمتلك الأصول وتملك الأجانب وتعيين المدير العام للشركة وأعضاء مجلس الإدارة)، غير أنه كلما زادت الضوابط المفروضة من الحكومة على الملتم، كلما صارت إمكانية اجتذاب القطاع الخاص (نحو ف المستثمرين، قلة ليونة، الخ).

لذلك على الدولة أن تحدد نسبة ما ترتئيه من ضوابط على أن تحدد شروط ~~الـ~~هم الذهبي  
بمرسوم يصدر عن مجلس الوزراء.

ويمكن أن يحذو القانون المقترن حذو مشروع القانون المقدم لقطاع الاتصالات الذي أجاز للمساهم الواحد أن يمتلك ٥٪ كحد أقصى باستثناء المستثمر الاستراتيجي الذي يتمتع بالخبرة والجذارة والذي له عقد الإدارة.

**ضوابط الشخصية:** من الشروط التي يمكن للحكومة أن تفرضها على عملية الشخصية هو الحفاظ على العاملين، إلا أن هذا الأمر قد يعقد العملية أكثر. لذلك فإن الخيار الآخر المتاح هو إعطاء الموظفين تعويضات. كما يمكن للحكومة أن تعديل العقد الجماعي بالاتفاق مع نقابة الموظفين في حال تعذر الشخصية من أجل تسهيل العملية. ويمكن لهذا الخيار أن يشكل المرحلة الانتقالية نحو نقل ملكية الإهراe بالكامل إلى القطاع الخاص في مرحلة لاحقة.

أما على صعيد الرقابة على أعمال الشركة، فيتم تشكيل هيئة رقابية ناظمة Regulatory Board تكون لها مهام تنظيم هذا القطاع الغذائي الحيوي بحيث تتولى أعمال الرقابة دون التدخل اليومي المباشر في نشاطاتها، وذلك من أجل ضمان الأمن الغذائي للمواطنين وعدم انقطاع التموين، وضمان العدالة والمساواة في التعامل مع المستوردين، والإشراف على الرسوم، ومن أجل التأكيد من حسن الالتزام بشروط عقد الشخصية.

للنفضل بدرس هذه الخيارات، والنظر في اعتماد الخيار الأكثر ملاءمة.